

السلام عليكم

اشارة الى التقرير المقدم من قبل منظمة مراقبة حقوق الانسان (هيومان رايتس ووتش) ، تم تشكيل لجنة داخل جهاز الامن الوطني برئاسة مدير عام واربعة اعضاء اخرين وباشرت اللجنة اعمالها بتاريخ ١١/٦/٢٠١٨ حيث قامت بزيارة الى مدينة الموصل استغرقت عدة ايام تم فيها زيارات ميدانية للاطلاع على الواقع هناك وكانت الاستنتاجات :

- ١- مراكز التوقيف في جهاز الامن الوطني اصولية وبموافقة مجلس القضاء الاعلى في محافظة نينوى.
- ٢- ان كل المعتقلين لدى جهاز الامن الوطني صادرة بحقهم مذكرات قبض من قبل القضاء.
- ٣- لا يوجد لدى جهاز الامن الوطني مراكز احتجاز بل يوجد مركز توقيف اصولي بعلم مجلس القضاء الاعلى.
- ٤- عمليات توقيف المعتقلين تتم استنادا الى مذكرات قبض ويتم عرض المتهمين امام القضاء بمدة اقصاها ٢٤ ساعة ويتم تمديد الموقوفة من خلال القاضي المختص .

٥- عدد الموقوفين متغير ولا يمكن

اعطاء عدد ثابت اما من يتم
اصدار الحكم القضائي عليه يتم
ترحيله الى السجون وعلى ذمة
وزارة العدل.

(ملاحظة : لايمكن اعطاء اي رقم
عن عدد الموقوفين الى اي جهة
غير رسمية اجنبية ام محلية).

٦- لا يوجد موقوفين تحت سن
الثامنة عشر.

٧- في حالة القاء القبض على
مطلوب دون سن الثامنة عشر
يحال الى سجن الاحداث.

٨- توجد مفارز طبية تقوم بزيارة
الموقوفين بشكل دوري وفي حال
حدوث امر طارى يتم ارسال
الموقوف الى المستشفى .

٩- بعد الانتهاء من عملية التحقيق
مع الموقوف يسمح له بالاتصال
مع ذويه.

١٠- يسمح للموقوف بتوكيل
محامي أو تقوم المحكمة بأنتداب
محامي عن المتهم.

(ملاحظة : اغلب المحامين في
محافظة نينوى يمتنع عن الترافع
في قضايا الارهاب)

١١- لم تحدث عمليات تعذيب
داخل مراكز التوقيف ولم يتم
العثور على اثار للتعذيب أو اساءة
المعاملة مع العلم توجد دائرة

مختصة في جهاز الامن الوطني
لمتابعة هذه الحالات في حال
حدوثها .

١٢- حدثت حالات وفاة محدودة
جدا لاسباب صحية مثبتة لدى
القضاء.